

بداية المجتهد

- والأصل في هذا الكتاب قوله { وإذا حضر القسمة أولوا القربى } وقوله { مما قل منه أو كثر نصيبا مفروضا } وقول رسول الله ﷺ " أيما دار قسمت في الجاهلية فهي على قسم الجاهلية وأيما دار أدركها الإسلام ولم تقسم فهي على قسم الإسلام " والنظر في هذا الكتاب في القاسم والمقسوم عليه والقسمة والنظر في القسمة في أبواب . الباب الأول : في أنواع القسمة . الثاني : في تعيين محل نوع نوع من أنواعها : أعني ما يقبل القسمة وما لا يقبلها وصفة القسمة فيها وشروطها أعني فيما يقبل القسمة . الثالث : في معرفة أحكامها